

تبوب الإمام البخاري لأنواع الخيالات التي أورده في كتاب اللباس

الشيخ الحويني

أبو إسحاق الحويني

و هنا ينبغي ان نفصل القول بما يسمح به المقام والوقت على مسألة الخيالات. لأن هذا الحديث النبي صلى الله عليه وسلم يقول بينما
رجل يمشي يتبعه في حلقته اذ خسف الله به الارض - 00:00:00

فهو يتجلجل فيها الى يوم القيمة. الدلجلة هي الحركة المضطربة. لانه كأنه يخسف به يرمي به في الارض ثم يرتفع الى مثلا السقف
فيترطم بالسقف فينزل الى الارض وهو هكذا مذ خسف به الى - 00:00:30

يوم القيمة وهذا سببه الخيالات. ولذلك الإمام البخاري أورده في كتاب اللباس لكن البخاري الحقيقة بوب ثلاثة ابواب على الولاء يمكن
بعض التبويبيين بينها باب الاولاني لما آآ قال فيه باب اللباس او جر - 00:00:50

اداري بغير خيالات. وبعدين الباب ده الباب الثاني في كتاب اللباس الباب الرابع قال باب ما جاء اسفل الكعبين والازار في النار الباب
الخامس قال باب من جر ثوبه خيالات. يبقى لا - 00:01:20

انا اخد بالي من تبوب الإمام البخاري التبوب الاولاني اللي هو الباب الثاني باب من جر ازاره بغير خيالات او ورد فيه حديث آآ ابن عمر
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من جر - 00:01:50

ثوبه من الخيالات لم ينظر الله اليه. فقال ابو بكر يا رسول الله ان احد شقي ازار يسترخي وانا اتعاهده. قال انك لست ممن يفعل ذلك
خيالا يبقى ده موافق لتبوب. الحديث الثاني الذي اورده تحت هذا الباب - 00:02:10

حديث ابي بكر الثقفي قال بينما كانا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ كسفت الشمس فا خرج مسرعا يجر ثوبه. ثم ذكر صلاة
النبي صلى الله عليه وسلم - 00:02:40

تبوب الإمام البخاري لما يقول باب من جر ازاره بغير خيالات يبقى انت تفهم منه الاباحة ولا لأن ما هو انا قلت لك حديث ابن عمر لما النبي
صلى الله عليه وسلم خرج - 00:03:00

لم ينظر الله اليه. ابو بكر الصديق قال يا رسول الله ان احد الشقيقين يسترخي. وانا اتعهد قال انك لست ممن يفعل ذلك خيالات. يبقى
كأن مفهوم الكلام ان الإمام البخاري يقول من جر لغير الخياله فايه؟ فيجوز. لكن الحديث الثاني الحقيقة - 00:03:20

انا يعني شايف ان هو فيه او الدلالة فيه غير واضحة. ليه؟ لأن النبي صلى الله عليه وسلم لما كسفت الشمس خرج يجر ثوبه. ودي
حالة ضرورة زي ما يكون واحد بيقول لك الحق في حاجة حصلت بره فانت بتلبس وانت بتجر - 00:03:40

فده ليس جرا كالحديث الذي ورد التنبيه عليه في حديث ابن عمر من جر ازاره من القيلاء لم ينظر الله فيمكن الحديث الثاني اللي هو
حديث ابي بكرة يعني غير واضح المعنى بالنسبة لتبوب الإمام رحمة الله. لا يفهم - 00:04:00

البخاري ان الذي يجر ثوبه بغير خيالات انه يجوز. بدليل التبويبيين الذين جاء بعد ذلك. التبوب برقم في الباب رقم اربعة قال باب
اسفل الكعبين من لزلك في النار. الباب الخامس اللي بعديه مباشرة - 00:04:20

من جر ازاره خيالات. طب هو لماذا افرد البابين؟ عن بعض؟ الا انه يرى التفريق بينهما لكن كلاهما حرام. اورد في حديثه حديث آآ في
التبوب اسفل الكعبين وذلك في النار. اورد حديث ابي هريرة - 00:04:40

رضي الله عنه ما اسفل الكعبين من الازار في النار؟ وفي التبوب اللي بعده اللي هو من جر اورد في حديث ابن عمر السالف الذكر.

واورد في حديث ابي هريرة رضي الله عنه - 00:05:00

هنا العلماء لهم كلام كثير في المسألة دي. منهم من يقول زي النموي من جر ازار بغير خيلاء جاز له ذلك. وجر الازار كان من شارات الكبراء قد فيما تلاقي الملوك والناس اللي هم اصحاب المناصب العالية. يطيلون ذيل ثيابهم - 00:05:20

النبي عليه الصلاة والسلام فرق بين حالي. الحالة الاولى ان يجر مجرد جر يعني الازار ينزل تحت القدم تحت العظم الناتئ اعلى القدم لو نزل الجزار عن العظم الناتج اعلى القدم يبقى في النار - 00:05:50

ايه اللي في النار؟ القدم مش الثياب طبعا. القدر لان صاحبه يعذب بها انما الجائز ان يكون فوق العظمين النتائج مباشرة. وانت لو آآ يعني جعلت الثياب فوق العظمان الناتئين لا يظهر اطلاقا ان الثياب قصيرة. انما حالة الاستحباب ان يكون الثوب - 00:06:20

الى نصف الساق. وهكذا كان ثوب النبي صلى الله عليه وسلم وكان ثوب كثير من الصحابة. يعني كهيئة المشمر يعني ده الحالة المستحببة. ويكره ان يرفع فوق ذلك. ليه؟ لانه بهذا تنكشف الركبة - 00:06:50

ربما تنكشف الفخذ وهذا كله ايه؟ مكره مكره فعله يعني اذ ان لم يكن هناك داعيا الى ذلك - 00:07:10